

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٠٧٤ لسنة ٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة الجهة الإدارية المختصة للجمعية (الإدارة العامة للتعاون الزراعى
بمحافظة الدقهلية) ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠١٦/١٠/٣٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٢٥٢٨٥) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢١ ؛
وعلى رأى السيد الأستاذ المستشار القانونى لشئون هيئات وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوارد برقم (١٧٣٤٠) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٩ ؛
قرر :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بالمواجد -
مركز المنزلة - محافظة الدقهلية والمشهرة برقم (٥٣٨) بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٢٠
والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٦٣) بتاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٢

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصطفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/١٢/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د / عصام فايد